الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الخامسة والسبعون
الجلسة العامة ٩٠

الأربعاء، ٧ تموز/يوليه ٢٠٢١، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بوزكير ..... (تركيا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد أريولا راميريس (باراغواي).

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ١٢٣ من جدول الأعمال (*تابع*)

استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب

تقرير الأمين العام (A/75/729)

السيد بييريس (سري لانكا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشكر وفد بلدي الأمين العام ورئيس الجمعية العامة على بيانيهما الشاملين، ونحيط علما بتقرير الأمين العام (A/75/729).

وسري لانكا، بوصفها بلدا كان عليه أن يواجه آفة الإرهاب لأكثر من ثلاثة عقود، فإنها تدين بشدة الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وفي ذلك السياق، تمثل الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب أداة أساسية لحشد قوانا في دعوتنا الجماعية من أجل العمل. ويوفر قرار استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب – القرار ٢٩١/٧٥ – خريطة طريق واضحة ومتينة لجهودنا المشتركة في مجال مكافحة الإرهاب للسنوات المقبلة.

ومن المناسب أن نعتمد الاستراتيجية الجديدة في الوقت الذي نحتفل فيه بالأسبوع الرفيع المستوى لمكافحة الإرهاب في نيويورك، وأن نعقد المؤتمر الثاني الرفيع المستوى لرؤساء أجهزة مكافحة الإرهاب في الدول الأعضاء. وأتاح هذا الاجتماع الفرصة للدول الأعضاء لإنشاء شبكات وشراكات، وتبادل المعلومات والاستراتيجيات من أجل تعزيز التعاون، على النحو المتوخى في الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب.

وفي المؤتمر، أشار الأمين العام هذا الأسبوع إلى أن مكافحة الإرهاب قد شهدت تقدما هاما، حيث تم إحباط بعض الهجمات في جميع أنحاء العالم، وتقديم مئات الإرهابيين إلى العدالة. ومع ذلك، لا يزال التهديد يلوح في الأفق، وتواصل العديد من الجماعات الإرهابية الاستفادة من استمرار استغلال أوجه الإجحاف والمظالم الاجتماعية

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room U-0506، (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

الرجاء إعادة التدوير
وثيقة ميسّرة
papersmart.un.org

والتلاعب بها لإلهام الجهات الفاعلة المنفردة واستمالة الجماعات الأخرى، مما يؤدي إلى نتائج مميتة.

ولا نزال نشعر بالقلق إزاء تزايد الاستقطاب وتطبيع خطاب الكراهية اللذين استفاد منهما العديد من هذه الجماعات. ويبدو جليا أن الجماعات الإرهابية استغلت المصاعب وأوجه عدم المساواة المتصلة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) واستخدمت الكثير من المعلومات المضللة والعديد من الروايات الكاذبة لتعزيز قضاياها الملتوية.

فالإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب ليسا حكرا على أي بلد أو منطقة، بل ينتشران عبر الحدود الوطنية. وتهدد تلك الآفة المتنامية النسيج الذي يشكل مبدأ الدول ذات السيادة الذي يقوم عليه النظام القانوني الدولي. ونعرب عن خالص تعازينا لأسر ضحايا الإرهابيين، ونتعاطف مع الذين عانوا من الإصابات منذ بداية العام في جميع أنحاء العالم؛ وقد سمعنا عن آخر تلك الحوادث هذا الصباح، مع الاغتيال الفظيع لرئيس هايتي.

وفي هذا السياق المتغير، لا تزال المبادئ الأساسية لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب صالحة تماما، وتم تحديثها لمواجهة العديد من التحديات الجديدة. وثمة حاجة إلى تكثيف الجهود الشاملة والمتسقة والمنسقة في جميع أنحاء بلداننا في مجال حقوق الإنسان وسيادة القانون. ويجب أن يتم تبادل المعلومات ليس على المستوى الدولي أو المستوى عبر الإقليمي فحسب، بل أيضا بين مؤسسات الدولة المحلية والآليات الأخرى المعنية بمكافحة الإرهاب، بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني. إن مكافحة الإرهاب ليست مجرد نهج قائم على إشراك الأمم المتحدة برمتها؛ بل يجب أن يكون نهجا شاملاً لكل بلد.

ونود أن نشيد بالعمل الدؤوب الذي قام به السفير محمد الحسان ممثل عمان، والسفير أغوستين سانتوس مارافير ممثل إسبانيا، بصفتهما ميسرين مشاركين للمفاوضات المطولة والمتعمقة بشأن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، التي عقدت خلالها مناقشات بشأن مجموعة من المسائل المتصلة بالإرهاب ومكافحة الإرهاب، والتي تضمنت عملية مشاورات شاملة للجميع مع الدول الأعضاء والمجموعات الإقليمية، بما في ذلك أصحاب المصلحة مثل كيانات الأمم المتحدة والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني.

وندرك أن المسائل معقدة وأن السعي إلى تحقيق التوافق في الآراء لم يكن في كثير من الأحيان هو الأسهل في محاولات تجاوز الخلافات وشمول وجهات نظر وشواغل متعددة ومختلفة. غير أننا في هذه المعركة المشتركة ضد الإرهاب نحتاج إلى كفالة أن نعمل معا ونؤكد مجددا على توافق الآراء والدبلوماسية والحوار في العمل الماثل أمامنا. ولا يمكن فرض استراتيجية متطورة ومحدثة على الدول أو إقرارها على أساس القوة أو من جانب مجموعة من الدول، كبيرها وصغيرها. ولا توجد صيغة واحدة تناسب جميع الحالات، ولا يمكننا أبدا أن نسعى إلى شمول كل احتمال أو مسألة.

ويجب أن نكون متحدين، وفقا لروح الإنصاف والتكاتف، وأن نكون قادرين على الاستماع إلى بعضنا البعض للبحث عن أرضية مشتركة في هدفنا الأكبر المتمثل في تحديث استراتيجية للعمل بشكل جماعي من أجل مواجهة خطر الإرهاب. ومنذ عام ٢٠٠٦، نفذنا استراتيجية لمكافحة الإرهاب وسعينا إلى تحديث خططها للتصدي للعديد من التحديات التي نواجهها نتيجة للديناميات المتغيرة للإرهاب والجريمة عبر الوطنية والتطرف العنيف. وقد تفاقمت هذه المسائل بسبب ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب؛ وتمويل الإرهاب الدولي؛ والتقدم السريع للتكنولوجيا، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي؛ والحدود سهلة الاختراق؛ والتحركات الكبيرة للبشر بسبب الصراعات والنزاعات.

إن المشهد الدولي للإرهاب ليس ساكنا ويواصل التوسع. وتمثل الشبكات الدولية التي ترتبط بشكل متزايد بالجريمة المنظمة شريان حياة حاسم يدعم الإرهابيين والجماعات العنيفة. ولذلك، من الحيوي أن تعمل جميع الدول الأعضاء معا بمزيد من التفاني لتجميع الموارد وتبادل المعلومات الاستخباراتية وقواعد البيانات والخبرات وأفضل الممارسات حتى نتمكن من مكافحة تلك الآفة بفعالية. ويجب النظر في المسائل على نحو كلي.

وبغية مكافحة هذه الآفة مكافحة فعالة، يجب النظر إلى المسائل نظرة شاملة.

لقد وحدت جائحة مرض فيروس كورونا العالم للتصدي للفيروس. ويجب أن نستخدم نفس الوحدة وأهمية الهدف والتعاون للعمل معا للتصدي للإرهاب وأسبابه الجذرية. وينبغي ألا نلجأ إلى القول أن الإرهاب مشكلة بلد آخر أو مسألة لا تفرض نفسها إلا بعيدا عن شواطئنا. ونشعر بالجزع لأن العالم شهد في العقد الماضي زيادة في عدد الهجمات الإرهابية، وتضرر المدنيون في جميع أنحاء العالم. ومن المحزن أنه في عصرنا لا يوجد بلد بمنأى عن الهجمات الإرهابية.

وفي عملنا الماثل أمامنا، ومع النمو الهائل لوسائل الإعلام، ولا سيما ظهور وسائل التواصل الاجتماعي، ومع الاعتراف بأهمية حرية التعبير وتدفق المعلومات لإعلام الناس، يجب أن نكون يقظين من ألا تستخدم كمنصة للكراهية والتعصب والتطرف. ويجب أن نكون على وعي متزايد ونسعى بنشاط إلى منع الناس من استخدام وسائط التواصل الاجتماعي لتعزيز ثقافة العنصرية والكراهية والتعصب. وبينما نحارب الإرهاب، يجب أن نكفل تعزيز الركيزة الرابعة للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب – كفالة حقوق الإنسان وسيادة القانون. وفي خضم كفاحنا المشترك ضد الإرهابيين، ينبغي ألا نقبل بخروجهم على القانون، ويجب ألا نتخلى أبدا عن إنسانيتنا المشتركة التي تربطنا وتمنحنا القوة والعزم لمواصلة كفاحنا ضد الإرهاب.

وأخيرا، فإن اعتماد القرار ٢٩١/٧٥ بشأن الاستعراض السابع للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب يوفر الوسائل لتعزيز الجهود الوطنية والإقليمية والدولية لمكافحة الإرهاب. ويجب أن نستخدم هذه الحدث ونلتزم مجددا بتعزيز إطارنا المعياري وتعاوننا الدولي في هذا المجال، ولا سيما من خلال اتخاذ تدابير في اللجنة المخصصة للقضاء على الإرهاب الدولي وفي الفريق العامل، مما أسفر بالفعل عن اعتماد عدد كبير من الاتفاقيات القطاعية المتعلقة بقمع الإرهاب.

وبالرغم من التأييد القوي من الدول الأعضاء، والتكليف الصادر عن الجمعية العامة من أجل التوصل إلى إطار قانوني شامل لسد الثغرات المحتملة في الاتفاقيات القطاعية القائمة المتعلقة بالإرهاب، فمن المؤسف أننا لم نتمكن من كسر حالة الجمود الراهنة التي تحيط بمشروع الاتفاقية الشاملة بشأن الإرهاب الدولي. ولئن كان قد أنجز العمل في اللجنة المخصصة، فإننا بحاجة إلى الإرادة السياسية اللازمة للمضي قدما في إبرام الاتفاقية في أقرب وقت ممكن.

وفي الختام، ترحب سري لانكا بالاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب وتدعمها وتؤكد من جديد التزامها بتنفيذ الاستراتيجية بجميع ركائزها الأربع.

السيدة ليولوتشا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) (*تكلمت بالفرنسية*): أود أن أشكر، باسم وفد بلدي، الأمين العام أنطونيو غوتيريش على تقريره (A/75/729 و A/75/729/Corr.1)، ووكيل الأمين العام فلاديمير فورونكوف للدعوة إلى عقد مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى لرؤساء أجهزة مكافحة الإرهاب في الدول الأعضاء. ونشكر أيضا رئيس الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين على الدعوة إلى عقد هذه الجلسة بشأن الاستعراض السابع الذي يجري كل سنتين لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وعلى وجه الخصوص، نود أن نشكر الميسرين على جهودهما وتفانيهما طوال عملية الاستعراض، التي توجت بتقديم مشروع القرار A/75/L.105 لاعتماده، وهو ما تم بتوافق الآراء في القرار ٢٩١/٧٥ في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢١ (انظر A/75/PV.88). ويدل اعتماد الاستراتيجية على التزام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالعمل معا في مواجهة تهديد لا يزال يهيمن على جدول أعمال الأمن العالمي.

ويظهر لنا استمرار الهجمات الإرهابية في جميع أنحاء العالم أنه لا يوجد بلد أو منطقة بمنأى عن تهديده وأنه لا يوجد أي حل قصير الأجل للتصدي لخطر الإرهاب وآثاره المدمرة. وإذا أردنا الانتصار على هذه الآفة، فيجب علينا، بالإضافة إلى جهودنا الوطنية، أن نعزز جهود التعاون والتنسيق على المستويات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.

وتؤكد جمهورية الكونغو الديمقراطية أن وجود إطار متعدد الأطراف يظل ضروريا لمنع الجوانب المتنوعة والمتطورة لهذا التهديد

ومكافحتها. ومن الضروري تنشيط تعددية الأطراف التي لا تتسق مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة فحسب، بل التي يتم تكييفها أيضا مع مشاكل العصر.

ولذلك فإن قيادة الأمم المتحدة مهمة جدا في الجهود الرامية إلى مساعدة الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية على تكثيف أعمالها في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب بطريقة متكاملة ومتوازنة من خلال ركائزها الأربع. ويثني وفد بلدي على العمل الذي قام به مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ولجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وجميع الكيانات التابعة لها، ويأمل أن تتاح لها الوسائل اللازمة لتمكينها من مساعدة الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على تنفيذ الاستراتيجية. وفي هذا الصدد، نعتقد أن هناك حاجة إلى أن يدعم المجتمع الدولي جهود الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف من خلال تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، وتوفير المساعدة التقنية والموارد الكافية لبناء القدرات.

أما على الصعيد الوطني، فقد صدقت جمهورية الكونغو الديمقراطية على عدة صكوك دولية لمكافحة الإرهاب. وأنشأت، في جملة أمور، لجنة التنسيق الوطنية لمكافحة الإرهاب الدولي، والوحدة الوطنية للاستخبارات المالية، واللجنة الاستشارية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وصندوق مكافحة الجريمة المنظمة.

وتواصل جمهورية الكونغو الديمقراطية تحسين تدابيرها الوطنية لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف بتعزيز إطارها التشريعي. وتشمل هذه المبادرات إدراج الأعمال الإرهابية المنصوص عليها في الصكوك الدولية في قانون العقوبات العسكري وغيره من القوانين المحددة؛ وإعداد مشروع قانون لمكافحة الإرهاب ينص، في جملة أمور، على نقل الاختصاص إلى المحاكم العادية لمتابعة قضايا الإرهاب، نظرا لأن هذه المسائل كانت في السابق من اختصاص المحاكم العسكرية؛ وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ولا سيما فيما يتعلق بتجريم تمويل الإرهاب؛ وآلية تنفيذ الجزاءات المالية المستهدفة المتعلقة بالكيانات التي حددها مجلس الأمن.

وعلى الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، فإن جمهورية الكونغو الديمقراطية طرف في الاتفاق الإطاري الإقليمي للتعاون في مجال الشرطة من أجل تعزيز مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وتغذية نزعة التطرف والتطرف العنيف والإرهاب، الموقع في تنزانيا في نيسان/أبريل ٢٠١٩. وفي الوقت الراهن، يقوم بلدي بمراجعة استراتيجيته الوطنية لمكافحة الإرهاب، التي تراعي مضمون الاستراتيجية العالمية، والاستراتيجيات التي اعتمدتها الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. وبغية إثراء استراتيجيتنا الوطنية، ستعقد حلقة عمل تشاورية مع المجتمع المدني في أيلول/سبتمبر من هذا العام. بيد أنه نظرا لتزايد الإرهاب والتطرف العنيف في المنطقة، هناك حاجة إلى أن تكثف الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا وبلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تعاونهما عن طريق تضافر جهودهما للقضاء على هذه الآفات.

وكما ورد في الفقرة ٦ من تقرير الأمين العام، لا تزال دلائل التهديد النابع من تنظيم الدولة الإسلامية في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي موزامبيق، عبر كيانات محلية منتسبة إليه، تثير قلقا بالغا. والواقع أن جمهورية الكونغو الديمقراطية تعاني من انعدام الأمن منذ أكثر من عقدين نتيجة لنشاط عدد من الجماعات المسلحة التي تم تحديدها في الجزء الشرقي منها، بما في ذلك تحالف القوى الديمقراطية الجهادي، الذي يعتبر جماعة إرهابية أعلنت ولاءها لتنظيم الدولة الإسلامية.

ويشتهر تحالف القوى الديمقراطية بتجنيد الأطفال قسرا، وتلقين التطرف، والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ضد المدنيين، بما في ذلك المجازر والقتل وقطع الرؤوس والنهب والحرق العمد والاغتصاب والاختطاف، فضلا عن الهجمات على العاملين في المجال الإنساني وقوات الأمن وقوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. وتعتمد هذه الجماعة الإرهابية على حيلة لخداع الشباب وحتى الكبار بأنهم سيرسلون لدراسة القرآن في الخارج، وتحديدا في المدينة المنورة، حتى يصبحوا أئمة، أو يعدونهم بعمل مدفوع الأجر، في حين أنهم في الواقع

يرسلون إلى ”المدينة“، وهي بلدة تقع في إقليم بيني، حيث يتم تلقينهم الحرب المقدسة.

وينبغي في هذا المقام إدانة استخدام أولئك الإرهابيين للأجهزة المتفجرة يدوية الصنع والتفجيرات الانتحارية، وهو ما شهدناه مؤخرا في بيني. وبينما تشعر جمهورية الكونغو الديمقراطية بالجزع إزاء انتشار هذه الممارسات الجديدة، فإنها ترحب بتصنيف وزارة الخارجية الأمريكية لقادة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والمنتسبين له في جمهورية الكونغو الديمقراطية على أنهم إرهابيون وفرضها جزاءات عليهم. ونرحب أيضا بتصنيف حكومة كندا لتحالف القوى الديمقراطية – وهي جماعة مسلحة من أصل أوغندي مسؤولة عن عدة مذابح في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية – باعتبارها جماعة إرهابية تابعة لداعش.

وتدعو جمهورية الكونغو الديمقراطية الأمم المتحدة إلى أن تأخذ على محمل الجد العلاقة بين تحالف القوى الديمقراطية وتنظيم الدولة وأن تتجنب الانتظار إلى أن يفوت أوان تقديم التوصيات المناسبة إلى لجنة مكافحة الإرهاب. وقد أظهرت عدة أحداث وأكدت وجود إرهابيين إسلاميين في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويجب ألا ننتظر حتى تترسخ جذورهم لاتخاذ إجراءات، لأن الحالة يمكن أن تصبح أكثر تعقيدا.

وفي ذلك السياق، رحب وفد بلدي بقرار المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، نيابة عن لجنة مكافحة الإرهاب، بزيارة جمهورية الكونغو الديمقراطية لإجراء تقييم لرصد تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بشأن مكافحة الإرهاب وتعزيزه وتيسيره.

وكان من المقرر، بسبب الجائحة، أن تنقسم الزيارة إلى جزأين، الأول بالوسائل الافتراضية والثاني بالحضور الشخصي. وقد تمت الزيارة الافتراضية في نيسان/أبريل، عندما أجرينا تبادلا بنَّاء ومفيدا للآراء بين الطرفين. وستجري الزيارة بالحضور الشخصي بمجرد أن تسمح الظروف الصحية بذلك. ونأمل في إجراء تقييم، عقب زيارة اللجنة، لتمكين جمهورية الكونغو الديمقراطية من الاستفادة من المساعدة التقنية المناسبة والدعم في مجال بناء القدرات.

في الختام، نود أن نغتنم هذه الفرصة لنؤكد من جديد أن جمهورية الكونغو الديمقراطية على استعداد للعمل مع مكتب مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وغيرهما من كيانات الأمم المتحدة من أجل التنفيذ الشامل والمتوازن للاستراتيجية ولمواصلة جهودنا في مجال مكافحة الإرهاب، وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي وفي ظل احترام المسؤولية الوطنية والأولويات المحددة على الصعيد الوطني.

السيدة مدللي (لبنان) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود بداية أن أتقدم، باسم وفد بلدي، بالتعازي لأسرة رئيس هايتي، فخامة السيد جوفينيل مويز، وحكومة هايتي وشعبها في اغتياله المروع. ونعرب عن تضامننا مع زملائنا وأصدقائنا في البعثة الدائمة لهايتي لدى الأمم المتحدة.

أكدت الأشهر الماضية اعتقادنا بأنه لا يمكننا التصدي بشكل أفضل وأكثر فعالية للتحديات ذات الطابع العالمي إلا عن طريق تعزيز إطار العمل المتعدد الأطراف. ويكتسي ذلك أهمية أكثر من أي وقت مضى عندما يتعلق الأمر بالتهديد الإرهابي المتطور والمتعدد الأوجه. ولا تزال استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي انقضت قرابة ١٥ عاما على اعتمادها في قاعة الجمعية العامة، تتسم بالقدر ذاته من الأهمية. ويُظهر اتخاذ القرار ٢٩١/٧٥ بتوافق الآراء بشأن الاستعراض السابع للاستراتيجية الذي يجري كل عامين، استمرار التزام الدول الأعضاء، فضلا عن الدور المحوري الذي تضطلع به الجمعية العامة في منع الإرهاب والتطرف العنيف المؤدي إليه.

وفي ذلك الصدد، أود أن أشكر الميسرين المشاركين، السفير أغوستين سانتوس مارافير، الممثل الدائم لإسبانيا، والسفير محمد الحسان، الممثل الدائم لسلطنة عُمان، فضلا عن أعضاء فريقي خبرائهما، على عملهم الجدير بالثناء وجهودهم الدؤوبة طوال المفاوضات. ونعرب عن امتناننا أيضا لمكتب مكافحة الإرهاب على دعمه خلال العملية.

وعلاوة على ذلك، أود أن أعرب عن تأييدي للبيان الذي أدلى به ممثل المملكة العربية السعودية باسم منظمة التعاون الإسلامي (انظر A/75/PV.88).

ما فتئت الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة تبحث عن المظالم لاستغلالها واستخدامها لتغذية خطابها ودعايتها. وقد ضاعفت الجائحة وما ترتب عنها من تدابير هذه المظالم، وفي بعض الحالات، زادت من تآكل الثقة في الحكومات وأتاحت المجال في الوقت نفسه إلى زيادة حملات التضليل والتزييف. ويجري ذلك بشكل أساسي عبر المنصات الإلكترونية، مما أدى إلى تفاقم التحديات الناجمة عن إساءة استخدام التكنولوجيات.

وهذا يبين مدى سرعة تطور التهديد الإرهابي، وكذلك مدى سرعة استجابة هذه الجماعات، مما يبرز أكثر من أي وقت مضى ضرورة الاستمرار في استعراض الاستراتيجية – ولكن الأهم من ذلك، ضرورة تنفيذ ركائزها الأربع. ونقدر تضمين إشارة في نص القرار إلى ضرورة رصد ومعالجة الآثار القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل للجائحة على تطور التهديد الإرهابي العالمي. ونرحب أيضا بتعزيز الصياغة المتعلقة بنوع الجنس والمجتمع المدني والقطاع الخاص.

وفي أوقات الاضطراب هذه، لا بد من بذل الجهود الوقائية والامتثال لحقوق الإنسان، ويجب أن يكونا في طليعة أي جهود لمكافحة الإرهاب. ومع تفشي أوجه عدم المساواة والتهميش وانتهاكات حقوق الإنسان، فإن التصدي لهذه الأمور سيسهم بالتأكيد في إيجاد مجتمعات أكثر عدلا وشمولا. وهذا يعني استمرار انخراط جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة في المجتمع – الحكومات والشباب والنساء ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

تشكّل الأزمة المثيرة للقلق في لبنان والمصاعب التي يواجهها الشعب اللبناني تهديدا حقيقيا لاستقرار لبنان ومستقبله. وتقع مسؤولية إخراج لبنان من الأزمة في المقام الأول على عاتق اللبنانيين أنفسهم، ولكن دعم الأمم المتحدة وأصدقاء لبنان ومساعدتهم لها كان لهما دور هائل في تخفيف حدة الأزمة ومساعدة الشعب اللبناني. ونأمل أن تستمر المساعدة والدعم فيما ينتشل لبنان نفسه من هذه الحالة.

وبالرغم من ذلك، لا يزال تصميم لبنان على مكافحة الإرهاب، وفقا للاستراتيجية والتزاماتنا الدولية، مستمرا بلا كلل. فعلى سبيل المثال، فكك الجيش اللبناني في وقت سابق من هذا العام خلايا إرهابية على صلة بداعش ويواصل صد التهديدات الإرهابية على الأراضي اللبنانية. ونعمل على وضع الصيغة النهائية لاستراتيجية وطنية شاملة لمكافحة الإرهاب، ستكون متماشية مع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وإذا نظرنا في جميع أنحاء العالم، سنجد أن الإرهاب قد حصد أرواح الكثيرين، لا سيما أرواح القادة والصحفيين في العام الماضي. وذلك ليس غريبا على لبنان، فقد نال نصيبه من الخسائر في الأرواح في العقدين الماضيين. ولذلك، يلتزم لبنان بإنجاز أعمال المحكمة الخاصة بلبنان – وهي المحكمة الأولى والوحيدة من نوعها المنشأة لملاحقة مرتكبي الأعمال الإرهابية.

ويعرب لبنان عن امتنانه للأمم المتحدة وجميع البلدان التي دعمت المحكمة منذ إنشائها لتوفير سبل للانتصاف الذي طال انتظاره للضحايا وأسرهم والقضاء على إفلات مرتكبي الأعمال الإرهابية الشنيعة التي ارتكبت في عام ٢٠٠٥ من العقاب، والتي أودت بحياة رئيس الوزراء رفيق الحريري ومعاونيه.

إن المحاكم الدولية مهمة لتحقيق العدالة ووضع حد للإفلات من العقاب، ولكن ينبغي أن تكون المحاكم الدولية فعالة وأن تنجز عملها في زمن مناسب. وإلا فإنها ستبعث برسالة خاطئة عن المحاكم والعدالة الدولية. ومقولة إن "تأخير العدالة إنكار لها" صحيحة جدا في ذلك السياق.

السيد مون (جمهورية كوريا) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، تود جمهورية كوريا أن تؤيد البيان الذي أدلى به ممثل تركيا باسم مجموعة بلدان ميكتا – المكسيك وإندونيسيا وجمهورية كوريا وتركيا وأستراليا (انظر A/75/PV.88).

يرحب وفد بلدي، أولا وقبل كل شيء، باتخاذ القرار ٢٩١/٧٥ بتوافق الآراء بشأن الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. ونود أن نعرب عن خالص امتناننا للميسرين

المشاركين، السفير محمد الحسان، الممثل الدائم لسلطنة عُمان، والسفير أغوستين سانتوس مارافير، الممثل الدائم لإسبانيا، ولأعضاء فريقيهما على جهودهم الدؤوبة في تيسير المشاورات وتحقيق توافق الآراء. ومن المفيد حقا أن تتكلم الجمعية العامة بصوت واحد قوي ضد الإرهاب.

فقد شهدنا آثارا مختلفة لجائحة مرض فيروس كورونا، وكثير منها يتصل أيضا بالمشهد الإرهابي. وقد حققنا هدفنا المتمثل في استكمال الاستراتيجية باتخاذ القرار ٢٩١/٧٥ بنجاح على الرغم من أننا اضطررنا لتأجيل الاستعراض السابع بسبب الجائحة. وقد شهد المجتمع الدولي تهديدات إرهابية متطورة على مدى السنوات الثلاث الماضية. وظل المسؤولون عن الأعمال الإرهابية يبررون فظائعهم استنادا إلى أسباب شتى ولكن ينبغي ألا يغفر الإرهاب – أيا كان مرتكبه وأينما ارتكب ولأي غرض ارتكب – بجميع أشكاله ومظاهره، ولا يمكن تبريره.

وقد استخدم الإرهابيون أساليب جديدة وتقليدية لتنفيذ أعمال إرهابية. ويساورنا قلق بالغ، وبصفة خاصة، إزاء استخدام التكنولوجيات الجديدة لأغراض إرهابية. فقد قامت هذه الجماعات بنشر العداء والكراهية والعنف باستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض إرهابية. وينبغي لنا أن نهتم بشكل خاص بإمكانية تعرض الشباب للمحتوى الإرهابي من خلال الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي. وقد حاولت جميع الدول الأعضاء، في سياق الاستعراض السابع، أن تعكس ذلك الواقع في القرار ٢٩١/٧٥ ويعتقد وفد بلدي أنه يمكن للمجتمع الدولي أن يمضي قدما بناء على الاتجاه الذي اقترحه القرار.

كما إننا شهدنا تهديدات مستمرة واستهدافا مباشرا من قبل الإرهابيين للمدنيين والنساء والأطفال والجهات الفاعلة في المجال الإنساني. ويجسد قرار الاستعراض السابع، إلى حد ما، ذلك الواقع المقلق والاستعداد للتصدي له، غير أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يذهب إلى أبعد من ذلك لحماية من يحق لهم الحصول على الحماية وفقا للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

وقد سلم المجتمع الدولي بضرورة منع التطرف العنيف المؤدي إلى الإرهاب وبذل جهودا شتى في ذلك الصدد. وقد شهدنا أشكالا مختلفة من التطرف العنيف وأدركنا أن هناك أسبابا متنوعة وراءها، الأمر الذي يتطلب نهجا مجتمعيا كاملا للتصدي لها. ومن المهم، في نفس الوقت، وضع وتنفيذ خطط عمل لمنع التطرف العنيف بطريقة تتسق مع القانون الدولي.

ويود وفد بلدي أن يغتنم هذه الفرصة ليذكر بعضا من عناصر القرار بشأن الاستعراض السابع للاستراتيجية ينبغي أن نحيط علما بها على النحو الواجب.

أولا، نظرا إلى الأصوات العديدة التي أعربت عن القلق إزاء الحالة المالية لمكتب مكافحة الإرهاب، اجتمعت الجمعية العامة لإعطاء توجيه أوضح بشأن كيفية المضي قدما. ونتوقع من الأمين العام أن يجري تقييما متعمقا لمالية المكتب وأن يقدم، بناء على ذلك، توصيات مقنعة بشأن الميزانية إلى الجمعية العامة في عام ٢٠٢٢. إننا جميعا ندرك الدور الهام الذي قام به المكتب، لا سيما في تنسيق الأنشطة العالمية لمكافحة الإرهاب، ولذلك فإننا نحتاج إلى كفالة استدامة عمله.

ثانيا، يود وفد بلدي أيضا أن يحيط علما ببعض التطورات المتعلقة بإطار النتائج المقترح لضمان التنفيذ الشامل والمتوازن والمتكامل للاستراتيجية. إننا نولي أهمية كبيرة لهذا الإطار من أجل تتبع التقدم المحرز في ضوء النتائج والأثر المتوقعين في إطار كل ركيزة من الركائز الأربع. فسيكون من العبث القيام بعملنا من دون استعراض أدائنا بشكل صحيح. ومن شأن وضع إطار شامل للنتائج أن يسهم في تعزيز كفاءة وفعالية جهود مكافحة الإرهاب. ونتطلع إلى رؤية خيارات إضافية مفصلة في التقرير القادم للأمين العام لكي تواصل الدول الأعضاء النظر فيها خلال عملية الاستعراض المقبلة.

ثالثا، خلال المشاورات غير الرسمية، كانت هناك مبادرات ملحوظة لتعزيز فعالية جهودنا لمنع ومكافحة الإرهاب والتطرف العنيف المؤديين إلى الإرهاب، تحديدا، بتعزيز العناصر المتصلة بالمرأة والمجتمع المدني ومكافحة تمويل الإرهاب. ونعتقد أن ثمة توافق

عالمي في الآراء بشأن أهمية نهج المجتمع بأسره، الذي تؤدي فيه المرأة والمجتمع المدني دورا حاسما.

وعلاوة على ذلك، فإن مكافحة تمويل الإرهاب جزء لا يتجزأ من جهودنا لمنع الأعمال الإرهابية وقمعها. وليس لدينا أدنى شك في أن تستند جهود جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية لمكافحة الإرهاب إلى تلك العناصر الهامة، على الرغم من أن تلك العناصر لم تدرج إلا جزئيا في قرار الاستعراض السابع.

وختاما، فإن اتخاذ القرار ٢٩١/٧٥ يرمز إلى الموقف الحازم للمجتمع الدولي من الإرهاب. فعلينا جميعا أن نشارك في هذه المكافحة. وستبذل جمهورية كوريا أيضا قصارى جهدها لكي تؤدي دورها في تحقيق عالم خال من الإرهاب.

السيدة إيغيل (الجزائر) (*تكلمت بالإنكليزية*): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به الممثل الدائم للمملكة العربية السعودية باسم منظمة التعاون الإسلامي (انظر A/75/PV.88).

في البداية، أود أن أشيد بالميسرين المشاركين للاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، السفير محمد الحسن، ممثل عمان، والسفير أغوستين سانتوس مارافير، ممثل إسبانيا، على جهودهما الدؤوبة وقيادتهما في مسائل بالغة التعقيد.

وترحب الجزائر باتخاذ القرار ٢٩١/٧٥ بتوافق الآراء بشأن الاستراتيجية للمرة السابعة على التوالي. وأرى في هذه الفرصة سانحة لإعادة تأكيد إدانتنا القوية للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن دوافعه ومكان ارتكابه ووقت ارتكابه ومرتكبه. وفي نفس الوقت ما زلنا نرفض أي ارتباط للإرهاب بأي دين أو جنسية أو حضارة أو جماعة عرقية.

يشهد العالم حاليا خطرا متزايدا من الإرهاب. ويظهر هذا التزايد قدرته على التكيف والابتكار، تحديدا في أسلوب عمله. إن الأخطار الإرهابية الناشئة، بالإضافة إلى التهديدات التقليدية، تثير قلقا بالغا، بما في ذلك في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) التي أضافت إلى هذه الظاهرة درجة من التعقيد. ولذلك، يجب على الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها أن تستجيب وفقا لذلك بتكثيف الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب بتعزيز الاستراتيجيات القائمة للتصدي لتلك الأخطار.

وفي ظل هذه الخلفية، تظل استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب أداة حاسمة وجامعة وشاملة للتصدي لآفة الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب. ونؤكد دعمنا في ذلك الصدد للاستراتيجية وعمليات استعراضها وتنفيذها المتوازن في جميع أركانها الأربعة.

وقد أتاح الاستعراض السابع للاستراتيجية فرصة هامة لتجديد عزمنا الجماعي والحازم على مكافحة الإرهاب. ويظل من المهم التشديد على أهمية توحيد الجهود في إطار الاستراتيجية بتعزيز التعاون على الأصعدة الثنائية والإقليمية والدولية وتعزيز القدرات وتبادل أفضل الممارسات والخبرات في مجال مكافحة الإرهاب.

ونقدر إعادة التأكيد في الاستعراض السابع على ضرورة التقيد بقواعد القانون الدولي ومقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة فضلا عن المسؤولية الرئيسية للدول الأعضاء في تنفيذ الاستراتيجية. وإذ أن ثلاث سنوات قد انقضت منذ الاستعراض السابق للاستراتيجية، من الضروري كذلك أن يركز ذلك الصك الهام على التحديات الجديدة والناشئة.

ولذلك فإننا نقدر الإشارة في الاستعراض السابع إلى جائحة كوفيد-١٩ وتمويل الإرهاب والصلة بين الجماعات الإرهابية والجريمة المنظمة وإساءة استخدام الجماعات الإرهابية للتكنولوجيا الجديدة والخطر الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب وتزايد خطاب الكراهية وكراهية الأجانب والعنصرية وكراهية الإسلام وزيادة الهجمات على الممتلكات الثقافية والمواقع الدينية وبُعد حقوق الإنسان في مكافحة الإرهاب.

ونواصل بنفس القدر من الأهمية دعم عمل مكتب مكافحة الإرهاب ودوره القيادي في تنفيذ الاستراتيجية وبناء قدرات الدول

الأعضاء، بناء على طلبها، فضلا عن دوره التنسيقي في مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف المؤدي إلى الإرهاب. ويظل من المهم أيضا تزويد المكتب بما يكفي من موارد بشرية ومالية من خلال الميزانية العادية للأمم المتحدة لمواجهة التحديات الحالية التي يشكلها الإرهاب.

والجزائر، بوصفها دولة في طليعة الكفاح ضد الإرهاب والتطرف، لا تزال تعتقد أن منع الإرهاب ومكافحته لا يزالان يتطلبان التعبئة والتعاون المتعدد الأوجه على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية. ومن الواضح أنه لا يمكن دحر الإرهاب من خلال التدابير القمعية حصرا، بل يتطلب استراتيجية سياسية أكثر اتساقا ومعالجة أسبابه الجذرية.

وتظل الجزائر ثابتة في يقظتها والتزامها بمكافحة الإرهاب والتطرف. وينصب التركيز أساسا على تنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الإنمائية الموجهة نحو مكافحة عوامل الاستبعاد والتهميش والظلم الاجتماعي، فضلا عن تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والحوكمة الرشيدة والتعايش في سلام، بوصفها أدوات فعالة لمكافحة الإرهاب ومكافحة التطرف العنيف المؤدي إلى الإرهاب.

واسمحوا لي أن أختتم بياني بإعادة تأكيد عزم الجزائر على تنفيذ الاستراتيجية، وكذلك التزامنا القوي بمواصلة جهودنا وتعاوننا على جميع المستويات لدحر آفة الإرهاب، التي لا تزال تمثل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين.

السيد البستكي (الإمارات العربية المتحدة)**:** أود في بداية أن أضم صوت بلدي للبيان الذي أدلت به المملكة العربية السعودية باسم منظمة التعاون الإسلامي (انظر A/75/PV.88).

ترحب دولة الإمارات بالقرار ٢٩١/٧٥ بشأن الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بالإجماع. ونتقدم بالشكر لكل من سعادة السفير محمد الحسن، الممثل الدائم لسلطنة عُمان وسعادة السفير أغوستين سانتوس مارافير، الممثل الدائم لإسبانيا، على قيادتهما لعملية المشاورات بنجاح.

تؤيد دولة الإمارات عملية الاستعراض الدورية لهذه الاستراتيجية العالمية، باعتبارها وثيقة حية تعكس آخر التطورات والتحديات المتعلقة بمنع التطرف ومكافحة الإرهاب، خاصة مع مواصلة الجماعات الإرهابية والمتطرفة تطوير أساليبها وأدواتها لتحقيق أهدافها المدمرة، لا بد لنا أن نعمل كمجتمع دولي من أجل مواكبة الاتجاهات الجديدة واستباق التهديدات الناشئة لنتمكن من معالجة كافة الجوانب المتعلقة بهذه الآفة والقضاء عليها كليا، بالاستناد إلى الركائز الأربع للاستراتيجية والقانون الدولي.

وفي المقدمة، يتعين علينا مواصلة العمل لمعالجة العوامل المؤدية للإرهاب، مع مرعاة السياقات المختلفة لكل دولة. ويجب بشكل خاص التركيز على منع الأفعال المرتبطة بازدراء الأديان ومقدساتها، ومكافحة كافة أشكال التمييز، ونبذ خطاب الكراهية. وكما تشير الاستراتيجية، ينبغي العمل مع كافة الجهات المعنية لتحقيق ذلك، خاصة مع القادة الدينيين، ووسائل الإعلام، والقطاع الخاص. وفي هذا السياق، تواصل دولة الإمارات دعم جهود التعايش السلمي بين الشعوب، ومنها تقديم قرار الجمعية العامة ٢٠٠/٧٥ للتعاون مع المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية ومملكة البحرين، حيث تم الإعلان من خلاله يوم يوم ٤ شباط/فبراير اليوم الدولي للأخوة الإنسانية. وترحب دولة الإمارات بالدعوة التي وجهتها الاستراتيجية للدول الأعضاء من أجل التركيز على دور المرأة الفاعل في مكافحة التطرف والإرهاب. ونشدد هنا على أهمية الدور القيادي للمرأة في هذه الجهود، وهو ما يسعى بلدي إلى إطلاقه، خاصة عبر إطلاقها هذا العام خطة العمل الوطنية حول المرأة والسلام والأمن.

ويولي بلدي أيضا أهمية كبيرة لمسألة استخدام التكنولوجيا الحديثة والابتكار في مجال مكافحة الإرهاب. إن وسائل التكنولوجيا الحديثة سلاح ذو حدين. فمن جهة، تستغل الجماعات المتطرفة والإرهابية وسائل التكنولوجيا الحديثة والإنترنيت من أجل تمويل عملياتها وتجنيد المقاتلين وابتكار وسائل جديدية للتمويل يصعب على لدول تعقبها ومنعها. ومن جهة أخرى، ساعدت التكنولوجيا المتقدمة الدول الأعضاء

على تطوير برامج وأدوات تساعد على تبادل المعلومات والخبرات وتسهل من تعقب ومنع حركة المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وعليه، ينبغي مواصلة العمل، خاصة مع الشركات المطورة لوسائل التكنولوجيا من أجل فهم كافة الجوانب المتعلقة بهذه المسألة وتطوير أساليب تحد من استغلال الإرهابيين للتكنولوجيا.

لا يمكن القضاء على الإرهاب دون تجفيف منابع تمويله. فتنظيم داعش مثلا يمتلك ما مجموعه ٣٠٠ مليون دولار، مما يشدد على الحاجة إلى تكثيف جهودنا الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب، خاصة عبر فهم الصلات المتنامية بين الجريمة المنظمة والإرهاب وكيفية استخدام الإرهابيين للمؤسسات المالية والشبكة السوداء من أجل الحصول على التمويلز ومن جانبها، تواصل دولة الإمارات تنفيذ أحدث التوصيات الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، فضلا عن تجهيز وحدات الاستخبارات المالية بأحدث المعدات والخبرات. وقد أنشأ بلدي هذا العام المكتب التنفيذي لمواجهة غسيل الأموال وتمويل الإرهابن والذي يختص بمساعدة الجهات المعنية في التصدي لهذه الجرائم.

وبالمثل، ينبغي مواصلة العمل لفهم كيفية استغلال الجماعات الإرهابية لجائحة كوفيد-١٩، خاصة مع سعي الجماعات الإرهابية إلى الاستفادة من تأثير الجائحة لنشر خطابها المتطرف وشن المزيد من الهجمات، كما ينبغي للدول مواصلة تعزيز أطرها القانونية وتنفيذ التزاماتها الواردة في قرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي. ففضلا عن إصدار بلدي للعديد من القوانين الوطنية لمكافحة الإرهابيين ومحاربة تمويلهم، حرص على الانضمام إلى أكثر من ١٥ اتفاقية إقليمية ودولية معنية بمكافحة الإرهاب، إلى جانب تقديمها لعدد من قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وتبقى الجهود العسكرية التي يبذلها المجتمع الدولي ضد الجماعات الإرهابية ضروريةز ولذلك يواصل بلدي دعم التحالف الدولي ضد داعش وتقديم مساعدات للقوات الإقليمية والدولية، مثل القوة المشتركة التابعة للمجموعة الخماسية لمنطقة الساحل من أجل مكافحة الإرهاب أينما وُجد.

وختاما، ينبغي للمجتمع الدولي أن يواصل جهوده لمكافحة الإرهاب ومرتكبيه وكل من يقدم لهم الدعم والتمويل. ويؤكد بلدي أن هذه المسألة ستبقى على رأس أولوياتنا، بما في ذلك أثناء عضويتنا في مجلس الأمن خلال الفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣. ونتطلع إلى العمل مع كافة الدول الأعضاء خلال هذه الفترة لإحراز مزيد من التقدم لصون السلم والأمن الدوليين.

السيد بحر العلوم (العراق): يثني وفد بلدي على جهود الميسرين، وهما سعادة الممثل الدائم لسلطنة عُمان الشقيقة وسعاد الممثل الدائم لمملكة إسبانيا الصديقة، على جهودهما الدؤوبة في تقريب وجهات النظر أثناء المفاوضات المطولة التي شهدها الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بالإجماع.

يثني وفد بلدي على جهود الميسرين وخاصة سعادة المندوب الدائم لسلطنة عمان الشقيقة وسعادة المندوب الدائم لمملكة إسبانيا الصديقة، على جهودهما الدؤوبة في تقريب وجهات النظر أثناء المفاوضات المطولة التي شهدها الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، ويضم بلدي صوته إلى البيان الذي أدلى به المندوب الدائم للملكة العربية السعودية الشقيقة نيابة عن منظمة التعاون الإسلامي.

إن الإرهاب، وبالنظر لطبيعته العابرة للحدود وتنوع أشكاله ومصادره، يعد تحديا عالميا يؤثر على مناحي الحياة المختلفة، وتعديا خطيرا على الأطر القانونية والأخلاقية التي تحكم المجتمع الدولي، ويعرض الأمن والسلام الدوليين لخطر كبير ومتطور ومستمر. إن العراق من أكثر الدول التي عانت وتعاني من الأعمال الإرهابية، إذ عملت التنظيمات الإرهابية على تكرار محاولاتها لزعزعة أمن واستقرار بلدي من خلال استهداف منشآت الدولة العراقية وقتل المدنيين وترويعهم بأعمال تنكيل وتعذيب بشعة. لقد أخذت الأجهزة الأمنية العراقية المسؤولية الكاملة للتصدي لهذا التهديد، ولم تدخر أي جهد متاح في سبيل محاربة ومكافحة الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، دفاعا عن أمن وسلام العراق والمجتمع الدولي، مقدمين

آلاف الضحايا والشهداء، وعلى الرغم من الجهود الوطنية والدولية الكبيرة، لا تزال عصابات داعش والجماعات الإرهابية الأخرى تستهدف بشكل مستمر الشعب العراقي، وتهدف إلى زعزعة استقرار بلدي ونشر أفكار متطرفة بعيدة ومنافية لمبادئ الدين الإسلامي والأديان السماوية الأخرى، ولقيم الإنسانية بصورة عامة.

إن تجربتنا في العراق في مجال مكافحة الإرهاب تدفعنا للتأكيد من جديد على ضرورة تعزيز التعاون الدولي وتحفيز الدول الأعضاء لتنفيذ التزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ولا سيما لمنع التمويل الإرهابي وقطع الطريق أمام الإمدادات اللوجستية، ومنع العصابات الإرهابية من المتاجرة غير المشروعة بالنفط والأسلحة والآثار، وبذل الجهود المتسقة والحثيثة لمنع الإرهابيين الأجانب من التنقل عبر الحدود. إن دعوتنا هذه نابعة من حرص كبير على السلام والأمن الدوليين لأن تجربتنا في مجال مقارعة الإرهاب تشير إلى أن هذا الخطر لا يقتصر على شعب معين أو منطقة جغرافية محددة. إن حكومة جمهورية العراق ملتزمة بالتعاون مع المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب، وعلى وجه التحديد تنظيم داعش الإرهابي، والقضاء عليه نهائيا وتقديم الإرهابيين إلى القضاء لنيل جزاءهم العادل، الأمر الذي يسهم في تعزيز ركائز الأمن والاستقرار الدوليين.

إن حكومة جمهورية العراق تجدد التزامها بمكافحة الإرهاب بكافة أشكاله وحظر كل كيان أو نهج يتبنى العنف والإرهاب والتكفير وخطاب الكراهية، وعلى استخدام أراضيها كممر أو منطلق أو ساحة لنشاطه، وإذ يدين كافة العمليات الإرهابية التي تقع في كل دول العالم، فإنه يدعو إلى ضرورة توحيد وتنسيق جهود كل القوى الدولية والإقليمية لمكافحة الإرهاب، أيا كانت أصوله وتسميته، كما ندعو إلى ضرورة تعزيز التعاون الأمني والاستخباراتي، وتبادل الخبرات والمعلومات على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف.

يعمل العراق بحرص شديد على تطوير استراتيجيته الوطنية لمكافحة الإرهاب انسجاما مع التطورات العالمية الجديدة المتعلقة بظروف الحرب على الإرهاب وتنفيذا لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، ويعمل على أن تأخذ استراتيجيته الوطنية الطابع الشمولي بدءا من مكافحة الفكر المتطرف والجريمة المنظمة وتجفيف منابع تمويل الإرهاب وصولا إلى الحرب الميدانية الضروس. وبهذا الصدد، يثمن العراق الجهود الكبيرة التي تبذلها كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، وفي مقدمتها مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، لما تبذله من مساعي في مجالات تنسيق الجهود الدولية وتعزيز القدرات الوطنية من خلال ورش العمل وبرامج دعم القدرات. ويبدي العراق استعداده لتبادل الخبرات مع المجتمع الدولي في المجالات المختلفة لمكافحة الإرهاب. ويولي بلدي الأولوية للقضايا الآتية في مجال مكافحة الإرهاب وهي (تجفيف تمويل الإرهاب، إرجاع أسر الإرهابيين الأجانب إلى بلدانهم، الخطر الإلكتروني، ضبط الحدود، الجريمة المنظمة المرتبطة بالإرهاب، منع وصول الإرهابيين إلى الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وتبادل المعلومات والخبرات)

لاحظ وفد بلدي أن المفاوضات الطويلة والشاقة المرتبطة بالاستعراض السابع قد أخذت في بعض الأحيان مسارات معقدة ومناح أفضت إلى خلافات حادة في الرأي وهو ما لا نرغب في رؤيته لكونه يعطل الجهود الرامية لمواجهة الخطر المشترك المتمثل بالإرهاب. ومن حرصنا الشديد للحفاظ على الإجماع، ارتكز أداء وفد بلدي أثناء المفاوضات على إبداء المرونة وتقديم بعض التنازلات عن بعض الأولويات المرتبطة بالشواغل المتعلقة بسياق مكافحة الإرهاب.

وأود أن أثني على جهود الميسرين والمواقف الداعمة والمرنة التي أبدتها الدول الأعضاء للإبقاء على النصوص المتعلقة باستعادة عوائل الإرهابيين الأجانب المحتجزين في العراق وسورية إلى بلدانهم الأصلية. حيث يؤمن وفد بلدي بأن إنهاء متعلقات هذا الملف ومنع الإرهابيين الأجانب من التنقل عبر الحدود سيساهم بشكل كبير في حسر فرص انتشار التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، وسيقلل الأعباء المادية والأمنية المفروضة على حكومة بلدي المرتبطة بهذا الملف.

وختاما، يؤيد بلدي مضمون قرار الاستعراض السابع ويرحب باعتماده، مؤكدا على حرصه الشديد على تعزيز مسارات ومجالات التعاون المثمر مع المجتمع الدولي.

السيد إيموهي (نيجيريا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد نيجيريا البيان الذي أدلى به ممثل المملكة العربية السعودية باسم منظمة التعاون الإسلامي (انظر A/75/PV.88)، الذي أبرز ما أبدته جميع الأطراف في هذه القاعة من مرونة شديدة لكفالة تحقيق توافق الآراء على الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وترحب نيجيريا باعتماد الاستعراض بتوافق الآراء في القرار ٢٩١/٧٥، لأن هذا دليل آخر على الإدانة العالمية للإرهاب بكل مظاهره، ويدل على زيادة التصميم والتعاون العالميين للتصدي مباشرة لهذا التهديد. ويتيح الاستعراض أيضا فرصة أخرى لتعزيز الهياكل المتعددة الأطراف لحرمان الإرهابيين والمتطرفين العنيفين من القدرة على التطرف والتجنيد والتخطيط والحصول على الأموال والأسلحة والسفر وتنفيذ الهجمات الإرهابية.

وسعى الاستعراض أيضا إلى تحديث الاستراتيجية لمراعاة الاتجاهات الجديدة والناشئة في المشهد الإرهابي. وفي هذا الصدد، أود أن أعرب عن امتنان وفدي للممثلين الدائمين لسلطنة عمان وإسبانيا، كميسرين مشاركين للعملية، ولوفديهما، لعقدهما الإحاطة غير الرسمية بشأن خطر الإرهاب في أفريقيا، ولجهودهما الدؤوبة والحثيثة في توجيه عملية الاستعراض للتوصل إلى توافق في الآراء.

ولا تزال نيجيريا تواجه خطر الإرهاب، ونحن نشهد الآن، للأسف، صلة متنامية بين الإرهاب واللصوصية وغيرهما من أشكال الإجرام في البلد. وردا على ذلك، تواصل حكومتنا إعطاء الأولوية لتعزيز نظام العدالة الجنائية لدينا لكفالة محاسبة جميع الإرهابيين على جرائمهم.

وما زالت علاقات الانتساب المتنامية فيما بين الجماعات الإرهابية في حوض بحيرة تشاد ومنطقة الساحل وتنظيمي داعش والقاعدة لأغراض التمويل والتدريب والتوسع وفرض النفوذ تشكل اتجاها مثيرا للقلق تترتب عليه آثار عالمية. وعليه، نحث جميع الدول الأعضاء والمجتمع الدولي الأوسع نطاقا على النظر إلى خطر الإرهاب في أي بلد بعينه باعتباره تهديدا للسلم والأمن العالميين.

ويشكل تزايد حالات الاختطاف الجماعي للطلاب من المدارس تهديدا كبيرا للتعليم في البلد، الذي سرعان ما أصبح مثبطا كبيرا لكل من الآباء والطلاب. ومن المهم أن يدعم الاستعراض السابع مرة أخرى حق جميع الأطفال في التعليم ومركزهم الأساسي كضحايا. وتواصل حكومة نيجيريا اتخاذ تدابير عملية لحماية المدارس من الهجمات الإرهابية من أجل كفالة حصول جميع الأطفال على التعليم من دون عوائق. كما أننا ملتزمون التزاما كاملا بتعزيز وحماية حقوق جميع ضحايا الإرهاب ونتطلع إلى عقد المؤتمر العالمي الأول لضحايا الإرهاب في وقت لاحق من هذا العام.

وعلاوة على ذلك، فإننا نعترف بأن المحتوى الإرهابي على الإنترنت هو محرك حاسم للتجنيد، وقد رأينا في الآونة الأخيرة كيف ساعد ذلك التهديد على تصاعد الهجمات الإرهابية ذات الدوافع العرقية والدينية في جميع أنحاء العالم. ونرحب بالعبارات الجديدة في الاستعراض التي تتناول نشر خطاب الكراهية، والمعلومات المضللة والدعاية، فضلا عن إساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من جانب الجماعات الإرهابية.

ونسلم بضرورة تضمين احترام سيادة القانون وقانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في تدابير مكافحة الإرهاب. ولكن، نظرا للدمار الهائل الذي لحق بالمجتمعات المحلية وسكانها، ولا سيما النساء والأطفال، على يد هؤلاء الإرهابيين، فإننا نؤيد الموقف الذي اتخذته الوفود الأخرى خلال المفاوضات بأنه لا توجد التزامات بموجب القانون الدولي تقتضي إيصال المساعدات الإنسانية أو غيرها من المساعدات بدون قيود إلى الجماعات الإرهابية أو فرادى الإرهابيين في جميع الأوقات.

وأخيرا، نقدر الجهود المتواصلة التي يبذلها مكتب مكافحة الإرهاب في تنفيذ ولايته، ولا سيما نشر برامج بناء القدرات، ونتطلع إلى العمل مع جميع كيانات الأمم المتحدة المكلفة بتحقيق التنفيذ المتكامل والمتوازن للاستراتيجية على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما يتفق مع احترام الملكية الوطنية والأولويات الوطنية.

السيد كوزمين (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): أود في البداية أن أشكر رئيس الجمعية العامة على إتاحة الفرصة للإدلاء ببعض الملاحظات الختامية في مناقشة اليوم للاحتفال بالاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب ونهاية أسبوع مكافحة الإرهاب.

ونود أن نشكر الأمين العام ووكيل الأمين العام لمكتب مكافحة الإرهاب، فلاديمير فورونكوف، على الجدول الزمني المكثف والمستوى الرفيع من الإعداد لمؤتمر رؤساء أجهزة مكافحة الإرهاب في الدول الأعضاء.

وقد شاركت روسيا بنشاط في ذلك الحدث. وخلال المؤتمر، تشاطر ممثلون رفيعو المستوى للأجهزة المختصة في بلدنا النهج وأفضل الممارسات التي نتبعها بشأن القضايا الأكثر إلحاحا المدرجة في جدول أعمال مكافحة الإرهاب. ونود أن نستخدم بياننا اليوم لتقديم ملاحظات وخلاصات عامة فيما يتعلق بعملية استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وإعداد بياننا المشترك الذي وضعته مجموعة من الدول التي تتشاطر نفس الرأي، والذي أدلينا به بعد اعتماد القرار ٢٩١/٧٥، في ٣٠ حزيران/يونيه (انظر A/75/PV.88).

يود الوفد الروسي أن يهنئ جميع الزملاء الحاضرين في القاعة على اختتام عملية التفاوض. وعلى الرغم من المناقشات الصعبة والمحتدمة أحيانا، تمكنا من الحفاظ على توافق الآراء بشأن القرار. وهذا أمر أساسي لمواصلة العمل المثمر لمكافحة الإرهاب داخل منظمتنا العالمية. وهي نتيجة حققناها معا.

وقد جرت الأعمال التحضيرية للقرار في ظل ظروف الجائحة غير المسبوقة والصعبة. ولمعالجة المسائل المشتركة مثل جائحة فيروس كورونا، وما يصاحب ذلك من تطرف للسكان، وتطور التهديدات الإرهابية، يجب على المجتمع الدولي أن يتكاتف كجبهة موحدة لمكافحة الإرهاب. ويجب علينا أيضا أن نقدم مساعدة شاملة للبلدان المحتاجة، ولا سيما البلدان التي أضعفت الجائحة قدراتها.

إن أحداث القرن الماضي تخبرنا أنه لا سبيل آخر للمضي قدما. ومن عواقب إراقة الدماء والشقاق فيما بين الدول خلال الحرب العالمية الأولى عجز الدول المتحاربة عن التصدي بنجاح للتهديد المشترك الخبيث لوباء الأنفلونزا الإسبانية. وفي هذا السياق، أدت المفاوضات بشأن هذا القرار، لا سيما خلال المراحل اللاحقة من العملية، إلى تصور صلات مزعجة.

وأدت الحرب العالمية الثانية إلى عواقب أسوأ على البشرية، نتيجة لانتشار وباء أيديولوجي – النازية والفاشية. وعلى الرغم من الشر الواضح لهذا الوباء، لم يتم القضاء عليه. وفي الآونة الأخيرة، ظهرت النازية والفاشية مرة أخرى، بل ووجدت دعما حكوميا في بعض البلدان. ونحن نعتبرها أخطر أنواع التطرف ذي الدوافع العنصرية، كما هو موضح في الاستراتيجية.

وعلاوة على ذلك، يجب ألا ننسى التهديدات التقليدية من تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والقاعدة والجماعات المرتبطة بهما والكتائب الدولية من المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وقد مكنتنا جهودنا المشتركة من أن نحفاظ في لغة القرار على جميع الأحكام الرئيسية المتعلقة بالملاحقة الجنائية للمقاتلين الإرهابيين الأجانب ونعززها، على أساس مبدأ التسليم أو المحاكمة، بالهدف النهائي المتمثل في كفالة حتمية العقاب. وبالمثل، نرحب بالأحكام الجديدة المتعلقة بكفالة تناسب الأحكام الجنائية مع خطورة الجرائم التي يرتكبها المقاتلون.

وفي ٢ تموز/يوليه، وافق السيد بوتين، رئيس الاتحاد الروسي، على استراتيجية جديدة للأمن القومي. ويسرنا أن نشير إلى أن استراتيجيتنا، فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، تلتزم تماما بمضمون قرار الاستعراض. تعطي الوثيقتان الأولوية لاعتراض قنوات التمويل والموارد التي تساعد الإرهابيين. ويركز القرار بصفة خاصة على التوجيهات المتعلقة بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخائر والمتفجرات، وكذلك على أحكام مكافحة الصلة بين الإرهاب والجريمة المنظمة وتجار المخدرات. كما تسلط الوثيقة الضوء على مسألة استخدام الإرهابيين للتكنولوجيا الجديدة لأغراض الدعاية والتجنيد والتدريب وارتكاب الهجمات الإرهابية.

وأخيرا، أكدنا في نص القرار على المسؤولية الرئيسية للدول عن ضمان حماية الهياكل الأساسية الحيوية من الإرهاب. وللنجاح

في تلك المهام، من الأهمية بمكان تطوير التعاون فيما بين وكالات الاستخبارات، والأجهزة الأمنية، وكيانات إنفاذ القانون، وهو ما تم التشديد عليه كافة في القرار الذي اتخذناه. ونحن نهدف من جانبنا إلى التقيد الصارم بجميع نتائج استعراض الاستراتيجية. هذا أمر حتمي لبلدنا، لأننا ندرك جيدا عبء مكافحة الإرهاب والتدخل الأجنبي.

وتناول استعراض الاستراتيجية أحد أوجه الخلاف الرئيسية – وهو تحديد أيهما أكثر أهمية: كفالة سلامة المواطنين أو حماية حقوقهم. وقد أيدت روسيا باستمرار الأساس المنطقي الكامن وراء الاستراتيجية، التي تقوم ذاتها على الطبيعة التكميلية لهذه الجهود والأهمية المتساوية لجميع الركائز الأربع للاستراتيجية. غير أننا لاحظنا خلال الاستعراض أمثلة صارخة على ازدواجية المعايير بشأن تلك المسألة. والعديد من زملائنا الغربيين الذين وجهوا نداءات مدوية لإعطاء الأولوية لحقوق الإنسان قد غيروا نبرتهم عندما أثيرت مسألة الإعادة إلى الوطن من مناطق النزاع. لقد وضعوا أمنهم فوق حقوق المواطنين.

وعلى مدى الأسبوعين الماضيين، قيل الكثير عن الحاجة إلى إنقاذ الأطفال دون السن القانونية الموجودين في المخيمات في شمالي سورية وأهمية عودتهم السريعة إلى ديارهم وإعادة تأهيلهم وعودتهم إلى الحياة السلمية. وليس لدينا ما نضيفه إلى تلك المناقشة. ولا يسعنا إلا أن نأمل، وفقاً للأحكام الجديدة للقرار ٢٩١/٧٥، أن تعمل جميع الدول المشاركة على الحفاظ على الحقوق غير القابلة للتصرف لهؤلاء الأطفال الأبرياء – وفي مقدمتها الحق في الحياة.

إن المهمة المتمثلة في القضاء على الفكر المتطرف والإرهابي مهمة عاجلة جدا. ولسنوات، شُرح لنا مراراً وتكراراً أن حذف المحتوى الإرهابي من الإنترنت ليس مسألة ينبغي تناولها في قرارات الجمعية العامة. وكما اتضح، كان ذلك صحيحاً إلى أن بدأت الدعاية الإرهابية تشكل تهديداً مباشراً لبعض البلدان. وفي نهاية المطاف، فالمهم هو أننا تمكنا من إيجاد صيغة مقبولة للجميع. ويجب على مقدمي خدمات الاتصالات الالتزام الصارم بتشريعات البلد الذي يعملون فيه لأن ذلك يتصل بمكافحة المحتوى غير القانوني.

نود أيضاً أن نوجه الانتباه إلى الأحكام الجديدة المتعلقة بما يسمى بالبعد الإنساني للتدابير الرامية إلى كفالة الأمن. وينبغي في البداية القول إن أهمية تقديم المعونة الإنسانية إلى مناطق النزاع المسلح من دون عوائق ليست موضع شك إطلاقا. وينبغي ألا يُستخدم الهدف المعلن المتمثل في تهيئة الظروف التي تمكن المنظمات الإنسانية والعاملين في المجال الطبي من العمل، في حد ذاته، كأساس لكي لا تفي الدول بالتزاماتها في مجال مكافحة الإرهاب.

كما فاقم اتخاذ القرار مسألة المعايير المؤسسية لجهود مكافحة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة. ونرى أن معالجة تخصيص موارد إضافية من الميزانية العادية لمكتب مكافحة الإرهاب أمر بالغ الأهمية. ومن غير المقبول إطلاقاً المحاولات الرامية إلى تشكيل أنشطة المكتب استناداً إلى أولويات بلدان محددة.

والأمين العام مكلف بتقديم مجموعة من التوصيات بحلول موعد الاستعراض المقبل للاستراتيجية، بما في ذلك بشأن جوانب حقوق الإنسان في مكافحة الإرهاب. ونتوقع أن تتم صياغتها بالتعاون الوثيق مع الدول المهتمة، مع الامتثال لممارسات الأمم المتحدة من حيث توزيع العمل. ويجب تقييم فعالية كيانات الأمانة العامة ذات الصلة على أساس أنشطة مكافحة الإرهاب. ولتقييم عنصر حقوق الإنسان، لا نحتاج إلى كيانات أكثر من الموجودة بالفعل.

وللأسف، يجب أن ننهي بياننا بملاحظة سلبية، في ممارسة لحقنا في الرد. بالأمس، حاول زملاؤنا الأوكرانيون تغيير المناقشة بشأن مكافحة الإرهاب في الجمعية العامة وتحويلها إلى مسار دعائي (انظر A/75/PV.89). مرة أخرى، فإن هذه الاتهامات التي لا أساس لها ضد روسيا عينة واضحة مما تسميه أوكرانيا حملة تضليلية على مستوى الدولة.

فمنذ بداية النزاع الداخلي في أوكرانيا، رفضت سلطات هذا البلد الدخول في حوار مباشر مع شعبها واعتمدت على حل عسكري للمشاكل المتراكمة. وبتجاهل أوكرانيا ل قرار مجلس الأمن ٢٢٠٢ (٢٠١٥)، الذي حدد اتفاقات مينسك وكيفية تنفيذها، فإنها تواصل شن حرب على شعب دونباس ولم تتوقف عن محاولاتها التي لا طائل

منها لإيجاد الجناة الذين يقفون وراء أخطائها وجرائمها في موسكو. وللأسف، فإن هذا النهج لم يثبت فشله عدم فعاليته في حل النزاع فحسب، بل إنه يقوض أيضاً التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): استمعنا إلى المتكلم الأخير في المناقشة بشأن هذا البند. وهناك طلب لممارسة حق الرد. وأود أن أذكّر الأعضاء بأن البيانات التي يدلى بها ممارسة لحق الرد تقتصر على ١٠ دقائق للبيان الأول وخمس دقائق للبيان الثاني، وينبغي للوفود أن تُدلي بها من مقاعدها.

وأعطي الكلمة الآن لممثلة أوكرانيا.

السيدة سيروتا (أوكرانيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أدلي ببعض الملاحظات الموجزة رداً على مداخلة الوفد الروسي. لن أكرر البيان الذي أدليت به بالأمس (انظر A/75/PV.89) أو أتصفح القائمة الطويلة من الصكوك القانونية التي انتهكها الاتحاد الروسي، ناهيكم عن جميع الأدلة على ارتكاب جرائم عديدة، لأنها تتجاوز بكثير إطار مكافحة الإرهاب.

ونأسف حقاً لأن قائمة القواعد القانونية الدولية التي انتهكها الاتحاد الروسي بوحشية، بما في ذلك في مجالات مكافحة الإرهاب، تزداد طولاً. ويتكرر نفس الاتجاه مع قائمة ضحايا العدوان الروسي، بمن فيهم العاملون في المجال الطبي والصحفيون والنساء والفتيات. إن الدعوات المستمرة لوقف انتهاكات القانون الدولي ووقف تقويض المؤسسات لا تسمعها روسيا.

وتثبت الحالة أن استيعاب المعتدي أو استرضاءه ينطوي على خطر وقوع المزيد من العدوان. إن تحويل اللوم والتلاعب والدعاية والتدخل في الشؤون الداخلية للدول وتأجيج النزاعات الدولية وقتل المدنيين هو المسار السياسي للاتحاد الروسي. ولذلك فمن الأهمية بمكان محاسبة المعتدي بحزم واستخدام جميع الأدوات اللازمة لجعله يعود إلى مبادئ القانون الدولي.

ونعتقد أنه سيتعين على روسيا، عاجلاً وليس آجلاً، أن تعترف بقوة القانون الدولي وكفاءته وفعاليته وأن تعاينها، وسيقدم الجناة إلى العدالة على جميع الجرائم التي ارتكبوها بصلف ووقاحة.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٢٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٧٢ من جدول الأعمال (*تابع*)

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

مشروع المقرر A/75/L.106

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): يذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة اختتمت نظرها في البند ٧٢ من جدول الأعمال في جلستها العامة الثامنة والأربعين المعقودة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠.

ولكي تبت الجمعية في مشروع المقرر، سيكون من الضروري إعادة فتح باب النظر في البند ٧٢ من جدول الأعمال. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إعادة النظر في البند ٧٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك (المقرر ٥٠٤/٧٥ باء).

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): يذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة قررت في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠ أن تحيل البند ٧٢ من جدول الأعمال إلى اللجنة الثالثة. ولتمكين الجمعية العامة من البت في الوثيقة على وجه السرعة، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود النظر في البند ٧٢ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة عامة والمضي قدما فورا في النظر فيه؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): سنشرع الآن في النظر في مشروع المقرر A/75/L.106 المعنون "صوب إنهاء التجارة في السلع المستخدمة في التعذيب: دراسة جدوى وضع معايير دولية موحّدة ممكنة، والنظر في نطاق هذه المعايير وضوابطها".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع المقرر A/75/L.106؟

اعتمد مشروع المقرر A/75/L.106 (المقرر ٥٧١/٧٥).

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٧٢ من جدول الأعمال.

البند ٩٢ من جدول الأعمال (*تابع*)

الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا – المهام المتبقية

مشروع القرار A/75/L.107

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة السويد لعرض مشروع القرار A/75/L.107.

السيدة شليتر (السويد) (*تكلمت بالإنكليزية*): يسر السويد، إلى جانب فرنسا، أن تقدم مشروع القرار A/75/L.107، المعنون "الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا – المهام المتبقية".

وقد طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٥٧/٧٥، المؤرخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠، إلى الأمين العام مواصلة المشاورات مع الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا وحكومة كمبوديا من أجل وضع الصيغة النهائية لإطار عمل مقترح لإنجاز أعمال الدوائر الاستثنائية، لكي تنظر فيه الجمعية العامة، بما في ذلك ما يتعلق بتقليص الأنشطة والمهام المتبقية التي يلزم أداؤها.

وأجرى الأمين العام هذه المشاورات مع حكومة كمبوديا والدوائر الاستثنائية. وأسفرت تلك المشاورات عن مشروع الإضافة للاتفاق بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية بشأن المقاضاة على الجرائم المرتكبة خلال فترة كمبوتشيا الديمقراطية، بموجب القانون الكمبودي، والترتيبات الانتقالية وإنجاز أعمال الدوائر الاستثنائية، على النحو الوارد في مرفق مشروع القرار. وإذا اعتمد القرار، فإنه سيتضمن الموافقة على مشروع الإضافة حتى يتسنى له أن يدخل حيز النفاذ وأن ينفذ في الوقت المناسب. كما يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين.

ونود أن نشكر مقدمي مشروع القرار، بمن فيهم كمبوديا، وأن نرحب بأي مقدمين آخرين له. ويحدونا الأمل في أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): ننتقل الآن إلى النظر في مشروع القرار A/75/L.107.

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلم بالإنكليزية*): يُقدم هذا البيان الشفوي، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

بموجب أحكام الفقرتين ٢ و ٣ من مشروع القرار A/75/L.107، فإن الجمعية العامة:

"تحث الأمين العام وحكومة كمبوديا الملكية على اتخاذ جميع التدابير اللازمة التي تسمح بدخول مشروع الإضافة المشار إليه في الفقرة ١ حيز النفاذ في الوقت المحدد، وعلى تنفيذه تنفيذا تاما بعد دخوله حيز النفاذ"

"تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين عن تنفيذ هذا القرار".

وفيما يتعلق بهاتين الفقرتين الواردتين في مشروع القرار، من المفهوم أن تكاليف ترجمة التقرير بست لغات، فضلا عن تكلفة الاضطلاع بالمهام المتبقية المبينة في مشروع الإضافة، ستمول من التبرعات التي تتلقاها الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، على افتراض أن مبلغ التبرعات سيكون كافيا لتغطية هذه التكاليف. وبناء على ذلك، فإن اعتماد مشروع القرار A/75/L.107 لن ينطوي على أي آثار في الميزانية البرنامجية.

وقد وزع البيان الذي قرأته للتو من خلال الحيز العام على البوابة الإلكترونية للوفود، وسيتاح في يومية الأمم المتحدة تحت وصلة البيانات الإلكترونية للجلسة.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): ستتخذ الجمعية الآن قرارا بشأن مشروع القرار A/75/L.107، المعنون "الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا – المهام المتبقية".

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، انضمت البلدان التالية أيضا إلى مقدمي مشروع القرار A/75/L.107: أوكرانيا، والجمهورية التشيكية، وجورجيا، والدانمرك، وفنلندا.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/75/L.107؟

اعتمد مشروع القرار A/75/L.107 (القرار ٢٥٧/٧٥ باء).

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل كمبوديا الذي يود التكلُّم شرحا للموقف بشأن القرار المتخذ للتو.

السيد كي (كمبوديا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود في البداية أن أشكر الرئيس على الدعوة إلى عقد هذه الجلسة في إطار البند ٩٢ من جدول الأعمال للنظر في القرار ٢٥٧/٧٥ باء، المعنون "الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا – المهام المتبقية". وأود أيضا أن أعرب عن خالص شكري للأمين العام على تقريره (A/75/809) عن إنجاز ولاية الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا. كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى ممثل السويد على عرضه القرار في إطار هذا البند من جدول الأعمال. إن كمبوديا، بوصفها أحد المشاركين في تقديم مشروع القرار، تؤيد اعتماد القرار تأييدا كاملا وترحب بذلك.

ووفقا لولاية الدوائر الاستثنائية، فقد حاكمت كبار أعضاء نظام كمبوتشيا الديمقراطية على الجرائم الخطيرة التي ارتكبوها خلال الفترة من عام ١٩٧٥ إلى عام ١٩٧٩، بما في ذلك الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، في انتهاك خطير للقوانين الوطنية والقانون الدولي، فضلا عن الانتهاكات الخطيرة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩. وقد قُدم الجناة إلى العدالة. ومن شأن النجاح في إنجاز ولاية الدوائر الاستثنائية أن يبعث برسالة واضحة مفادها أن المجتمع الدولي يدعم المؤسسات المنشأة لتحقيق العدالة في الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وحماية ضحاياها ومحاسبة مرتكبيها. وهذا إنجاز تاريخي ليس لكمبوديا فحسب، بل للبشرية جمعاء أيضا.

ومع انتهاء عمل الدوائر الاستثنائية، من المسلم به أن هناك حاجة إلى معالجة المهام المتبقية بعد إغلاقها. ومن خلال المشاورات، أبرمت حكومة كمبوديا والأمم المتحدة إطارا في شكل مشروع إضافة إلى "الاتفاق بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية بشأن المقاضاة بموجب القانون الكمبودي على الجرائم المرتكبة خلال فترة نظام كمبوتشيا الديمقراطية" تتعلق بالترتيبات الانتقالية والانتهاء من عمل الدوائر الاستثنائية (القرار ٢٥٧/٧٥ باء، المرفق)، بما في ذلك ما يتعلق بخفض الأنشطة والمهام المتبقية التي تتطلب الأداء.

إن القرار المعروض على الجمعية العامة اليوم ينص على إناطة ولاية بالأمين العام وحكومة كمبوديا الملكية لاتخاذ التدابير اللازمة للسماح بدخول مشروع الإضافة حيز النفاذ في الوقت المناسب. ولذلك، أود أن أشكر جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على تأييدها للقرار. وبعد هذا الاعتماد، ستتخذ حكومة كمبوديا الملكية الخطوات اللازمة في الوقت المناسب للتصديق على مشروع الإضافة.

وأود أيضا أن أكرر مناشدتنا للمجتمع الدولي أن يواصل دعمه، بما في ذلك الدعم المالي، للدوائر الاستثنائية لكي تنجز ولايتها بالكامل وتبدأ مهامها المتبقية بسرعة وسلاسة.

في الختام، أود أن أعرب عن خالص تقدير حكومة بلدي وامتنانها العميق لمجموعة المانحين الرئيسيين على مساهمتها وتعاونها الجيد طوال العملية. وأود أيضا أن أعرب عن شكرنا وامتناننا لسعادة السيد ميغيل دي سيربا سواريس، وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة، وكذلك السيد ستيفن ماتياس، الأمين العام المساعد للشؤون القانونية، وفريقه على كل الدعم والتعاون المقدمين إلى الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): استمعنا إلى المتكلم الوحيد شرحا للموقف بعد اعتماد مشروع القرار.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال (*تابع*)

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى

(ي) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية

مشروع القرار (A/75/L.103)

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل كوت ديفوار لعرض مشروع القرار A/75/L.103.

السيد إيبو (كوت ديفوار) (*تكلم بالفرنسية*):أود في البداية أن أشكر بحرارة جميع الوفود التي شاركت في المفاوضات على مشروع القرار A/75/L.103 المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكوفونية"، والمدرج في جدول أعمال هذه الجلسة للجمعية العامة.

خلال الجولات الـ ١٣ للمشاورات غير الرسمية والاجتماعات الثنائية وعددها ٢٠ أو نحو ذلك، أبدت الوفود مرونة وروحا توفيقية، مما جعلنا نأمل في أن يُعتمد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء. ولا نزال متفائلين بشأن التوصل إلى نتيجة ناجحة على الرغم من الملاحظات التي يمكن أن تقدمها بعض الوفود، والتي نرحب مرة أخرى بمشاركتها البناءة.

ولذلك، تحث كوت ديفوار جميع الوفود على العمل من أجل اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/75/L.103 المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية". وأود أن أبلغ الجمعية بأن باب المشاركة في تقديم مشروع القرار قد أغلق.

أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، أصبحت البلدان التالية أيضا من مقدمي مشروع القرار A/75/L.103: أرمينيا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنن، بوركينا فاسو، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، تايلند، توغو، تونس، جمهورية مولدوفا، جورجيا، رواندا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، سويسرا، سيشيل، غامبيا، غانا، غينيا، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، قطر، كابو فيردي، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوستاريكا، الكونغو، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مدغشقر، المغرب، المكسيك، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ناورو، النمسا، النيجر، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل أرمينيا بشأن نقطة نظام.

السيد غريغوريان (أرمينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): فيما يتعلق بنقطة النظام التي أثرتها، أود أن أسترعي انتباه الجمعية العامة إلى أن هناك تغييرا في مشروع القرار A/75/L.103. فهناك بعض الاختلافات بين مشروع النص الذي أقر من خلال إجراء الموافقة الصامتة ومشروع النص المعروض الآن، وهي ليست بالاختلافات الإجرائية فحسب، بل هناك اختلافات مهمة. ولذلك نود أن نطلب من الأمانة العامة العودة إلى مشروع النص الذي أُقر بالفعل من خلال إجراء الموافقة الصامتة.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلم بالإنكليزية*): كما أعلن الرئيس فيما يتعلق بهذه الجلسة وأُعلن في يومية الأمم المتحدة، معروض على الجمعية العامة الوثيقة A/75/L.103. وذلك هو المقترح المعروض على الجمعية في هذه الجلسة.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): هل يرد ذلك على الاستفسار الذي طرحه ممثل أرمينيا؟

أعطي الكلمة لممثل أرمينيا.

السيد غريغوريان (أرمينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر الأمانة العامة على تعليقها، لكنني أود أن أصر على أهمية هذه التغييرات. وأود أن أصر أيضا على أن تقدم الأمانة العامة مشروع النص الذي أُقر في البداية من خلال إجراء الموافقة الصامتة ووافق عليه أعضاء الجمعية.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلم بالإنكليزية*): أود من خلالكم، سيدي الرئيس، أن أبلغ وفد أرمينيا أن إجراء الموافقة الصامتة لم يمر عبر الأمانة العامة. والوثيقة الوحيدة التي طُلب من الأمانة العامة تجهيزها للإصدار هي مشروع الوثيقة A/75/L.103، المعروض على الجمعية العامة.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة لممثل أرمينيا.

السيد غريغوريان (أرمينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أعتذر عن أخذ الكلمة مرة أخرى، ولكن لكي أثبت أن التغيير الذي أجري ليس إجرائيا ومهم جدا، أود أن أشدد على أن الصيغة التي اتفقت عليها الجمعية العامة أثناء المفاوضات، في الفقرة الثانية عشرة من الديباجة، هي ما يلي:

”وإذ ترحب باعتماد إعلان يريفان في مؤتمر القمة السابع عشر للمنظمة الدولية للفرانكوفونية، الذي عقد في يريفان في ١١ و ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ حول موضوع ”العيش معا بروح التضامن والقيم الإنسانية المشتركة واحترام التنوع: مصدر للسلام والرخاء في البلدان الناطقة بالفرنسية“، وإذ تلاحظ قرار عقد مؤتمر القمة الثامن عشر في جزيرة جربة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١“.

ولدينا في مشروع النص الآن صورة مختلفة. وصيغة مشروع النص التي قرأتها عليكم، التي أُقرت بالفعل من خلال إجراء الموافقة الصامتة، هي أيضا الصيغة المتفق عليها في القرار السابق المماثل ٧٣/٢٩٠.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): سأعلق الجلسة الآن لمدة ١٠ دقائق. وأرجو من الوفود أن تبقى في مقاعدها بينما نجري مشاورات. وأود أن أطلب إلى الممثل الدائم لكوت ديفوار أن يتشاور مع ممثل أرمينيا بغية إيجاد حل لهذه المسألة تحديدا.

عُلّقت الجلسة الساعة ١١/٥٠ واستؤنفت الساعة ١٢/٠٠.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلم بالإنكليزية*): خلال تعليق الجلسة، أبلغ مقدم مشروع القرار A/75/L.103 الأمانة العامة بأن المشروع قد صُوِّب شفويا لتغيير الفقرة الثالثة عشرة من ديباجته. وتبدأ تلك الفقرة ”وإذ تذكّر باعتماد إعلان يريفان“. وقد تم الآن تصويب كلمة ”وإذ تذكّر“، وفقا للمعلومات التي قدمها مقدم مشروع القرار إلى الأمانة العامة، لتصبح ”وإذ ترحب“. وهكذا تم تصويب الفقرة الثالثة عشرة من ديباجة مشروع القرار A/75/L.103 ليكون نصها كالتالي: ”وإذ ترحب باعتماد إعلان يريفان“.

ومعروض على الجمعية العامة الآن مشروع قرار A/75/L.103، بصيغته المصوبة شفويا.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/75/L.103، بصيغته المصوبة شفويا؟

اعتمد مشروع القرار A/75/L.103، بصيغته المصوبة شفويا (القرار ٧٥/٣٠٧).

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): قبل إعطاء الكلمة للمتكلمين لتعليل التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن بيانات تعليل التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد غوسمان (أذربيجان) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر وفد كوت ديفوار، ميسر القرار ٣٠٧/٧٥، على تفانيه وعمله الدؤوب بشأن القرار ٣٠٧/٧٥.

نسلم بأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أمر أساسي لتعزيز مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها. وبوصفها من أشد المدافعين عن تعزيز الحوار بين الحضارات والثقافات، فإن أذربيجان تؤيد وتتشاطر الأهداف الرئيسية للمنظمة الدولية للفرنكوفونية، التي أصبحت إطارا هاما للتعاون المتعدد الأطراف.

وتزدهر اللغة الفرنسية والتعليم والثقافة الفرنسيان في أذربيجان. ففي عام ٢٠١٤، تم افتتاح مدرسة ثانوية فرنسية في باكو تضم الآن أكثر من ٤٠٠ طالب يدرسون المناهج الدراسية الوطنية الفرنسية. وثمة مشروع تعليمي ناجح آخر هو الجامعة الأذربيجانية الفرنسية، وهو مشروع مشترك تقوده جامعة ستراسبورغ وجامعة أذربيجان الحكومية للنفط والصناعة.

وقد شارك وفد أذربيجان مشاركة نشطة في عملية المفاوضات بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/75/L.103. وأحطنا علما بأن الاقتراح الذي تقدمنا به خلال المشاورات غير الرسمية حظي ببعض الاهتمام.

وانضممنا إلى توافق الآراء بشأن القرار ٣٠٧/٧٥ اليوم. ومع ذلك، فإننا ننأى بأنفسنا عن الفقرة الثالثة عشرة من الديباجة والفقرة ٤٨ من المنطوق. وللأسف، فإن أسباب ذلك لا تزال كما هي هذا العام، وسبق لوفدنا أن أوضح موقفه بهذا الخصوص.

السيد الطرشة (الجمهورية العربية السورية): لقد انضم وفد بلدي إلى توافق الآراء على قرار الجمعية العامة ٣٠٧/٧٥، المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية"، الذي أعده وفد كوت ديفوار.

ولكن لا بد لنا من أن نعرب عن عدم الرضا لناحية تضمين النص مجموعة من العبارات واللغات غير التوافقية والتي لا تعكس شواغلنا، وأهمها ما ورد في الفقرة ٩ من المنطوق، والتي تهدف في شكلها، إلى التركيز على المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة في جميع مستويات الصراع. ولكن ماذا نعني بجميع جوانب الصراع؟ حماية المرأة، حالها حال أي فرد آخر، مرتبطة بحماية المجتمع بأكمله وفي جميع الحالات، وليس فقط في حالات نشوب النزاعات. كما ننوه إلى أنه كان من الأحرى أن يبتعد النص عن الإشارة إلى أي اجتماعات أو منتديات أو مبادرات لا تحظى بالمشاركة الدولية، وعن محاولة عكس مفرداتها في نص توافقي يُنظر فيه ضمن بنود الجمعية العامة للأمم المتحدة.

السيد كوزمين (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): يؤيد الاتحاد الروسي القرار ٣٠٧/٧٥، الذي أعدته كوت ديفوار بشأن "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية".

وللأسف، نود أن نعرب عن خيبة أملنا لأن هذه الوثيقة تتضمن مجموعة من الصيغ التي لا تعبر عن شواغل وفدنا. ويشمل ذلك مسألة الصياغة المقترحة للفقرة ٩ من المنطوق، بشأن المسائل المتصلة بالمرأة. ونأسف لأن القائم على الصياغة اختار استخدام لغة غير واضحة ولم يتم الاتفاق عليها من قبل بشأن المشاركة الكاملة والمتساوية والمجدية للمرأة وحمايتها في جميع جوانب وعلى جميع مستويات منع نشوب النزاعات، بدلا من تجسيد صياغة تلك الفقرة بالصورة التي كانت عليها في عام ٢٠١٩.

ونظرا لحبنا واحترامنا للمرأة، نرى أن القرارات المتعلقة بمشاركة المرأة في هذه المسائل لا ينبغي أن تُتخذ تلقائيا، بل ينبغي أن تستند إلى معايير الإسهامات الفعلية التي يمكن أن يقدمها هذا المرشح أو ذاك في جهود بناء السلام.

وفيما يتعلق بحماية المرأة والسكان المدنيين ككل، يجب كفالة ذلك ليس في سياق منع نشوب النزاعات فحسب، ولكن أيضا أثناء النزاع المسلح وفي إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع. ومن غير الواضح أيضا ما الذي قصده القائمون على الصياغة بعبارة "في جميع جوانب وعلى جميع مستويات منع نشوب النزاعات".

أخيرا، لم تُدرج ملاحظاتنا بشأن الفقرة ٤١ من المنطوق. وتتضمن تلك الفقرة إشارة إلى المبادرة الفرنسية المكسيكية المثيرة للجدل، المسماة ”منتدى جيل المساواة“. وقد أعرب الاتحاد الروسي مرارا عن قلقه إزاء إدراج المنتدى، لأن نُهج المنتدى لا تستند إلى توافق الآراء، كما أن منظميه يسعون إلى فرض رؤيتهم لقضايا المرأة على الأمم المتحدة.

وكما يعلم الأعضاء، لم تصدر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تكليفا بعقد ذلك المنتدى، ولكنها اكتفت بالإشارة إلى المبادرة التي نُفذت تحت قيادة الدولتين المذكورتين أعلاه. وهذا هو فهمنا للمسألة.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): استمعنا إلى آخر متكلم في سياق تعليل التصويت بعد التصويت.

سنستمع الآن إلى بيان عقب اتخاذ القرار ٣٠٧/٧٥.

السيد كيسليتسيا (أوكرانيا) (*تكلم بالفرنسية*): يرحب وفد بلدي باتخاذ القرار ٣٠٧/٧٥، بشأن ”التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية“، اليوم.

كان العام الماضي عاما خاصا بالنسبة للمنظمة الدولية للفرنكوفونية، حيث احتفلت بالذكرى السنوية الخمسين لإنشائها. وعلى مر السنين، توسعت المنظمة بشكل كبير من ٢١ إلى ٨٨ دولة، ما بين أعضاء كاملي العضوية وأعضاء منتسبين ومراقبين، في خمس قارات. وبالتالي، فإن المنظمة تمثل أكثر من ثلث الدول الأعضاء في الجمعية العامة وتعزز التعاون المتعدد الأطراف في المجالات ذات الاهتمام المشترك.

وتؤيد أوكرانيا، بصفتها بلدا له مركز المراقب في المنظمة، تأييدا كاملا أنشطة المنظمة الرامية إلى التصدي للتحديات العالمية وضمان التنمية المستدامة والدفاع عن الديمقراطية وحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. ونؤيد تأييدا كاملا الأنشطة الرامية إلى النهوض باللغة الفرنسية وضمان السلام والديمقراطية والتضامن لأن هذه الأنشطة في صميم شواغل الملايين من الناس في جميع أنحاء العالم.

وأود في هذا المقام أن أشيد بالجهود التي تبذلها المنظمة للتصدي لجائحة مرض فيروس كورونا، بما في ذلك عن طريق إنشاء صندوق ”الفرنكوفونية معهن“ للتضامن الذي يقدم الدعم التقني والمالي للنساء والفتيات اللواتي يعانين من حالات ضعف، لكي تتوفر لهن إمكانية الاستفادة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة من التنمية الاقتصادية والتعليم والرعاية الصحية.

ونشجع المنظمة على مواصلة حماية حقوق الإنسان وكفالة المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات والشباب وضمان مشاركتهم بشكل أكثر نشاطا في المجتمع لأنهم مستقبلنا. ونحن مقتنعون بأن الإجراءات التي تتخذها المنظمة الدولية للفرنكوفونية من خلال القنوات الدبلوماسية والاتصالات المباشرة، كما نفعل اليوم، تسهم إسهاما كبيرا في النهوض بمبادئ الديمقراطية وبناء سيادة القانون والسلام والأمن.

إن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أمر حاسم في تعزيز مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة. وقد أصبحت أنشطة المنظمة إطارا هاما للتعاون المتعدد الأطراف. وتؤيد أوكرانيا تأييدا تاما أنشطة المنظمة في مكافحة التضليل الإعلامي، ولا سيما الجهود المبذولة لمكافحة انتشار الوصم والمعلومات الكاذبة والمضللة.

ووفقا لميثاق المنظمة الدولية للفرنكوفونية، تركز المنظمة بشكل خاص على تيسير منع نشوب النزاعات وإدارتها وتسويتها وتركز على تعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان. وتلك الأهداف موضع اهتمام لمجلس الأمن.

منذ إنشاء الأمم المتحدة، انتُهكت القواعد الأساسية لميثاقها مرارا وتكرارا. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر المنظمة الدولية للفرنكوفونية على دعمها للسلامة الإقليمية لأوكرانيا وسيادتها واستقلالها السياسي، وكذلك سياستها التي تدين محاولة روسيا ضم جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول وعدم اعترافها بشرعية ذلك الضم. ويتفق ذلك تماما مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وميثاق المنظمة الدولية للفرنكوفونية. ويرجى الانتباه إلى أننا في أوكرانيا نقدر ذلك أيما تقدير.

إن نجاح عمل المنظمة الدولية للفرنكوفونية من أجل السلام والديمقراطية يتوقف أولا وقبل كل شيء على تضامننا. وبالنيابة عن

بلدي، أود أن أؤكد مجددا التزام أوكرانيا الراسخ بتعزيز تلك القيم وحقيقة أن المنظمة يمكنها دائما الاعتماد علينا.

في الختام، أود أن أؤكد أن دور المنظمات الإقليمية يتوقف إلى حد كبير على التعاون مع الأمم المتحدة. وسيجعل ذلك الأمر العالم أكثر سلاما واستقرارا وأقدر على مقاومة للنزاعات والجوائح وأكثر انفتاحا واتحادا.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): أعطي الكلمة الآن للمراقبة عن المنظمة الدولية للفرنكفونية.

السيدة هيردت (المنظمة الدولية للفرنكوفونية) (*تكلمت بالفرنسية*): علمنا بفزع باغتيال الرئيس جوفينيل مويز. وبالنيابة عن المنظمة الدولية للفرنكوفونية، نود أن نعرب عن خالص تعازينا لأسرته ولشعب هايتي. إننا نقف أكثر من أي وقت مضى إلى جانب هايتي، وهي عضو مؤسس في المنظمة.

أود، باسم المنظمة الدولية للفرنكفونية، أن أشكر أعضاء الجمعية العامة على اتخاذ القرار ٣٠٧/٧٥، المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية"، بتوافق الآراء. وأود أن أعرب عن امتنان السيدة لويز موشيكيوابو، الأمينة العامة للمنظمة، وجميع أعضاء المنظمة، أي ٨٨ دولة عضوا وحكومة موزعة على خمس قارات، من بينها ٨١ من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وأود أن أعرب عن امتنان المنظمة الدولية للفرنكوفونية لرئيس الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين، سعادة السيد فولكان بوزكير، وللأمين العام، معالي السيد أنطونيو غوتيريش، على الأهمية التي يعلقانها على الشراكة مع منظمتنا.

لقد يسر وفد كوت ديفوار، الذي أشكره بحرارة على جهوده الدؤوبة، القرار الذي أعدته وناقشته الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وأود أيضا أن أشيد باحتشاد مجموعة سفراء البلدان الفرنكوفونية وتضامنها، مما يسهم إسهاما كبيرا في تعزيز قيم ومثل الفرنكفونية داخل الأمم المتحدة.

ونرحب بالتعاون المثمر بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية وبالأنشطة والأعمال المشتركة التي نقوم بها يوميا على أرض الواقع. ويجسد القرار ٣٠٧/٧٥، الذي اتخذته الجمعية العامة للتو، القيم التي نتشاطرها وفهمنا المشترك لحقيقة أن أمامنا تحديات كبرى يتعين علينا التصدي لها، فضلا عن الفرص التي يجب أن نغتنمها لبناء عالم أكثر عدلا واقتصادا أكثر استدامة في التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا.

وفي ضوء هذه التحديات، تعمل المنظمة الدولية للفرنكوفونية على أن تصبح قوة للمقترحات وللعمل. ونسهم بصورة كاملة في الدفاع عن تعدد اللغات وفي ضمان زيادة أولوية التنوع الثقافي واللغوي في نظامنا المتعدد الأطراف وتحقيق أعلى أداء لعمليات حفظ السلام وفي الدفاع عن الحقوق الأساسية والكرامة الإنسانية، فضلا عن تحقيق المساواة بين الجنسين والإمكانات الكاملة للشباب.

وبالتالي، فإن القرار يشكل تجسيدا للجهود التي تبذلها المنظمة الدولية للفرنكوفونية والأمم المتحدة لتحسين تنسيق أعمالنا وتحقيق المزيد من النتائج الملموسة للشعوب التي نخدمها. وعليه، فإنني أكرر تأكيد الاستعداد الكامل للمنظمة الدولية للفرنكوفونية للعمل بطريقة مستمرة لتعزيز ذلك التعاون في المستقبل.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإسبانية*): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ي) من البند ١٣٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٠.